

المالك من سرق منهم لانس سرق من سارق قطع
 و قطع جذاقة سرقه وردت الي مالكة وما قطع به
 ان يقره د وال لا يرضى وان ائلف ولا يرضى من سرق
 مرات فقطع بجلها او بعضها ش منها ولا قطع
 يسار من امر يقطع عينه بسرقه ولو عمدا و قطع
 من شق ماسرقة ثم اخذ جبه لانس سرق شاة
 قدح فاخرجه ومن جعل ماسرقة في دراهم او ذبا سرق
 قطع وردت فان حمزه فقطع فله رد ولا ضمان
 وان سرق رد **باب قطع العينين** وتعد معصوما على
 معصوم فاخذ قتل احد شي وقتل جس حتى يتوب
 وان اخذ ما لا يقيى كل منه بصاب قطع يده
 ورجله من خلق وان قتل بلا اخذ قتل حدا فله
 بعبوة ولي وان قتل واخذ قطع ثم قتل او صلب او قتل
 او صلب حيا ويبيع به مع حتى يموت وينزل نكته
 ايام ونيا اخذ تعلق لا يرضى وتقتل احد من حدا وحج
 وعصا لهم كسيف فان جرح واخذ قطع وهدر جرح
 وان جرح فقط او قتل عمدا فتأب او كان بينهم غير
 مكلف او دور محم من المسارة او قطع بعض
 المارة على البعض او قطع الطريف ليله او نهارا لم يمت

Copyrighted material